

النهاية في غريب الأثر

{ وجأ } (س) في حديث النكاح [فمن لم يستطع فعلايته بالصوم فإنَّه له
وجأ] الوجاء : أنْ تُرَضَّ أُنْثَى الفحل رَضًا شديدا يُذهِبُ شهوةَ
الجماع ويَتَنَزَّلُ في قِطْعِهِ مَنْزِلَةُ الخَصِي . وقد وَجِءَ وَجَاءً فهو مَوْجُوءٌ .
وقيل : هو أنْ تُوجَأَ العُرُوق والخُصْيَتَانِ بِحَالِهِمَا . أراد أنْ الصَّومَ يَقْطَعُ
النِّكاح كما يَقْطَعُهُ الوجاء .

ورُويَ [وَجَى] بِوَزْنٍ عَصَاً يريد التَّعَبَ والحَفَى وذلك بِعَعِيدٍ إلا أنْ يُراد .
فيه مَعْنَى الْفُتُورِ لأنَّ مَنْ وَجِيَ فَتَرَ عَنِ الْمَشْيِ فَشَبَّهَ الصَّومَ فِي بَابِ
النِّكاحِ بِالتَّعَبِ فِي بَابِ الْمَشْيِ .

(س) ومنه الحديث [أَنَّهُ ضَحَّى بِكَبِشَيْنِ مَوْجُوءَيْنِ] أَيِ خَصِيَّيْنِ . ومنهم
مَنْ يَرُويهِ [مُوجَأَيْنِ] بِوَزْنٍ مُكْرَمَيْنِ وَهُوَ خَطَأٌ . ومنهم مَنْ يَرُويهِ [
مَوْجِيَّيْنِ] بِغَيْرِ هَمْزٍ عَلَى التَّخْفِيفِ وَيَكُونُ مِنْ وَجَيْتِهِ وَجِيًّا فَهُوَ مُوجِيٌّ .
(ه) وفيهِ [فَلْيَأْخُذْ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ فَلْيَجْأْهُنَّ] أَيِ .
فَلْيَدُقَّ هُنَّ . وَبِهِ سُمِّيَتِ الْوَجِيئَةُ وَهُوَ تَمَرٌ يُبَلُّ بِلَبَنِ أَوْ سَمْنٍ ثُمَّ
يُدَقُّ حَتَّى يَلْتَئِمَ .

(ه) ومنه الحديث [أَنَّهُ عَادَ سَعْدًا فَوَصَفَ لَهُ الْوَجِيئَةَ] .

(س) وفي حديث أَبِي رَاشِدٍ [كُنْتُ فِي مَنَاخِ أَهْلِي فَنَزَا مِنْهُ بَعِيرٌ فَوَجَأَتْهُ
بِحَدِيدَةٍ] يُقَالُ : وَجَأَتْهُ بِالسَّكِّينِ وَغَيْرِهَا وَجْأً إِذَا ضَرَبَتْهُ بِهَا .
- ومنه حديث أَبِي هُرَيْرَةَ [مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ
يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارٍ جَهَنَّمَ]